

قرار

إن رئيس بلدية الغنادة :
بعد اطلاعه على القانون الأساسي للبلديات عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية و خاصة منها الفصل 139 و 140.
و على القانون الأساسي عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بإصدار القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية و على جميع النصوص التي نقحته أو تتمته .
و على الأمر عدد 584 لسنة 1985 المؤرخ في 8 أفريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية الغنادة .
و حيث أن التخفيض سيزيد في الكميات المرفوعة .
و على مداولة المجلس البلدي بالغنادة المنعقدة بتاريخ 2018/06/21 المتعلقة بتنصيب أعضاء المجلس البلدي.
و على محضر جلسة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 07 أوت 2018 المتعلقة بتحديد ثمن خدمة تفريغ الخنادق.
و على محضر الدورة التمهيدية الثالثة للمجلس البلدي بالغنادة المنعقدة بتاريخ 09 أوت 2018 المتضمن إلام المواطنين بالتعريف الجديدة لخدمة تفريغ الخنادق.
و على ميزانية بلدية الغنادة لسنة 2018 المصادق عليها بتاريخ 26 ديسمبر 2017 .

قرار ما يلي :

الفصل الأول : توظف معاليم مقابل إهداء خدمات للعموم حسب بيانات الجدول التالي :

نوع الخدمة	الوحدة	الضمن المعتمد حاليا	الضمن الجديد
تفريغ الخنادق و آبار الضياع	حمولة صمريج	15.000 : حمولة واحدة	7.500 : حمولة واحدة
		13.000 : أكثر من 02 حمولات	

الفصل الثاني : يتم العمل بهذا القرار بداية من تاريخ إمضائه .

الفصل الثالث : الكاتب العام للبلدية و قابض المالية ببني حسان محتسب بلدية الغنادة مكلفان كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار .

الغنادة في : 16 أكتوبر 2018

رئيس البلدية

بوعالدين العاشق

